

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩١١ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى موافقة محافظ البحيرة ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٦٢٥ م ملك الوحدة المحلية لقريه بسنتواى -
مركز أبو حمص - محافظة البحيرة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى بالمجان
لإقامة محطة صرف صحى بقريه النخلة القبلية عليها وفقاً للحدود والأبعاد الواردة
بالرسم الكروكى المرافق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ رجب سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

